

التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح

@ 347 @ ذلك عن عبارة أبي عمر بن عبد البر فإنه قال يقال إنه لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم أربعة ولا أب وبنوه إلا هؤلاء فذكرهم وقد ذكر ابن منده في معرفة الصحابة كلاماً من موسى بن عقبة بصيغة لا يرد على إطلاقها هذه الصورة فقال ما نعلم أربعة في الإسلام ادركوا النبي صلى الله عليه وسلم الآباء مع الأبناء إلا أبو قحافة فذكرهم فالتعبير بالآباء يخرج الامهات ولكن من عبر بأربعة صحابة بعضهم أولاد بعض فالأحسن التمثيل بعبد الله بن الزبير وأمه وابيها وجدها لأن لعبد الله بن الزبير صحبة .

وأما محمد بن عبد الرحمن فقال ابن حبان في الصحابة أن له رؤية وقد مضى في كلام أهل هذا الشأن عند ذكر الصحابي أن المعتبر مع التمييز والله أعلم \$ النوع الخامس والأربعون معرفة رواية الأبناء عن الآباء \$.

قوله ومن أظرف ذلك رواية أبي الفرج عبد الوهاب التميمي الفقيه الحنبلي عن أبيه في تسعة من آباءه نسفا فرواها من تاريخ بغداد لأثر موقوف على بن أبي طالب